

ترجمة الإمام "مسلم" والتعریف بصحیحه (٣)

مادة حديث عام (٢)

أ. / خالد مصطفى عبد القادر

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

waleed.eltantawy@mediu.edu.my

اجتماعهما، وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها، فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة، وسمع منه شيئاً، لم يكن في نقاء الخبر عن روى ذلك، والأمر كما وصفنا حجة، وكان الخبر عنده موقوفاً.

وبعقب الإمام مسلم على هذا الرأي الذي أفضى في عرضه، بقوله: "وَهُذَا القول يرِحْكَ اللَّهُ - قُولُ مُخْتَرٍ مُسْتَحْدَثٍ غَيْرِ مُسْبَقٍ صَاحِبِهِ إِلَيْهِ".

كما يبين أن القول الشائع المتفق عليه عند أهل العلم بالأخبار والروايات قد ينافيه وحديثاً: "إِنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثَقَةٌ رَوَى عَنْ مَثْلِهِ حَدِيثًا، وَمَمْكُنُ لَهُ لَفَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لَيْكَنْ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيْنَ أَنَّ هَذَا الْرَّاوِي لَمْ يَلْقَ مِنْ رَوْيِهِ عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا".

فمسلم - رحمة الله تعالى - كما يفهم من كلامه قد ادعى إجماع العلماء قد ينافيه وحديثاً على أن المعنون - وهو الذي فيه فلان عن فلان - محمول على الاتصال والسماع، إذا أمكن لقاء من أضيق العنونة إليهم، وبيراعتهم من التدليس، ونقلاً عن بعض أهل عصره أنه قال: لا تقوم الحجة به، ولا يحمل على الاتصال حتى أن يثبت أنها التقى في عصرهما مرة فأكثر، ولا يكفي إمكان تلاقيهما، ووصم هذا القول بأنه قول ساقط مخترع مستحدث، وفي أغلب الظن أنه يقصد الإمام البخاري، ولكنه لم يسمه إجلالاً له وتقديراً له؛ لأنه من شيوخه الكبار الأجلاء.

وبعقب الإمام النووي على هذا بقوله: إن الذي صار إليه الإمام مسلم قد انكره المحققون ووصفوه بالضعف، وإن القول الذي ردّه هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن: علي بن المديني، والبخاري، وغيرهما.

ودليلهم: أن المعنون عند ثبوت التلاقي إنما حمل على الاتصال، لأن الظاهر من ليس بمدلساً أنه لا يطلق ذلك إلا على السماع، ثم إن الاستقراء يدل عليه، فإن من عادتهم أنهما لا يطقون ذلك إلا فيما سمعوه، إلا إذا كان الراوي مدلساً؛ فإنه إذا كان مدلساً يطلق العبارات المحتملة مثل: "عن"، على السماع وعدمه، ومن أجل هذا فقد كان ينبغي أن يحتاط من هؤلاء المسلمين بهذا الشرط، وهو ثبوت اللقاء، وخاصة إذا خفي ذلك، وعلى ذلك. وعلى كل حال ومهما يكن من أمر، فقد وسع هذا الرأي الذي اتخذه مسلم من دائرة الصحيح عنده، فأخذ أحاديث رفضها البخاري لهذا السبب.

وهناك شرط آخر اتخذه البخاري، وتجاوز عنده مسلم؛ فتوسعت دائرة الحديث الصحيح عنده مرة أخرى، فقد رأى البخاري: "إِلَّا يَسْنَدُ فِي صَحِيحِهِ إِلَى أَحَادِيثِ الرَّوَايَةِ الَّتِي يَعْدُونَ فِي الطَّبْقَةِ الْأُولَى بِالنَّسَبَةِ لِلسمَاعِ مِنْ شَيْوُخِهِمْ، وَطُولِ الْلَّقَاءِ بِهِمْ، وَعَدَتْهُمْ، وَضَبَطْتُهُمْ"، كما رأينا عند عرضنا لطبقات تلاميذ الزهري واختيار البخاري منهم.

أما مسلم فلا يكتفي بذلك، وإنما يرجع على أحاديث الطبقية الثانية، ويأخذ من هم أدنى من ذلك في الاعتبار والمتابعة والاستشهاد - أي: أن البخاري إذا كان لا يأخذ إلا من الطبقية التي أطللت اللقاء بالزهري، فإن مسلماً يأخذ من الطبقية التي تليها والتي هي أقل لقاء بالإمام الزهري، وهكذا.

خلاصة - هذا البحث يبحث في شروط الإمام مسلم، و موقفه من شرطي البخاري

الكلمات المفتاحية: التأكيد من عدالة الرواة وضبطهم، الرواة من الطبقة الأولى، لقاء من أضيق العنونة إليهم.

I. المقدمة

البحث عن معرفة أن شرط الإمام مسلم في صحيحه هو أن الراوي إذا حدث عن شيخه بـ "عن"، وقد عاصره، ولم يعهد منه التدليس وهو إخفاء الراوي لشيخه في حديث لم يسمعه منه، بعبارة تحتمل السماع أو عدمه، يرى مسلم أن الراوي إذا كان كذلك ولم يكن هناك دليل على عدم التقائهم، فإن روايته تتحمل على السماع، ويحتاج بها.

II. موضوع المقالة

شروط الإمام مسلم، و موقفه من شرطي البخاري:

أما شروط الإمام مسلم فهي نفسها شروط الإمام البخاري من حيث: التأكيد من عدالة الرواة وضبطهم، واتصال الأسانيد، وخلو أحاديثهم من الشفوذ والعلة.

وهذه الشروط هي التي أجمع نقاد الحديث على أنها شروط الحديث الصحيح. ولكن الإمام مسلمًا خالف أستاذه في اشتراط أن يثبت تاريخيًّا التقاء الراوي بشيخه الذي روى حديثه بالعنونة حتى ينتفي احتمال التدليس، وحتى ينتفي احتمال عدم السماع منه لذلك الحديث، وبين ذلك يكون الحديث منقطعًا إذا يتطرق هذا الاحتمال، وحتى ينتفي تحديد الراوي عن شيخه الذي عاصره بما لم يسمعه منه.

فمسلم يرى أن الراوي إذا حدث عن شيخه بـ "عن"، وقد عاصره، ولم يعهد منه التدليس وهو إخفاء الراوي لشيخه في حديث لم يسمعه منه، بعبارة تحتمل السماع، إلا إذا كان كذلك ولم يكن هناك دليل على عدم التقائهم، فإن روايته تتحمل على السماع، ويحتاج بها، ولا يكون هناك هذا الاحتمال، وهذا ينافي تحديد الراوي عن شيخه الذي عاصره بما لم يسمعه.

يقول الإمام مسلم مبيّناً ذلك: "وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُنْتَهِيِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيفِ الْأَسَانِيدِ، يَقُولُ: إِنْ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ "عَنْ فَلَانَ" الَّذِي أَحَاطَ الْعِلْمَ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَجَانَزَ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الْرَّاوِي عَنْ رَوْيِهِ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهَهُ بِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا، وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُمَا التَّقَيَا قَطًّا، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ، أَنَّ الْحِجَةَ لَا تَقُومُ عَنْهُ بِكُلِّ خَبْرٍ جَاءَ هَذَا الْمُجَيِّعُ، حَتَّى يَكُونَ عَنْهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِداً، أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَرِدُ خَبْرٌ فِيهِ بَيَانٌ

المراجع والمصادر

١. الإمام مسلم مسلم بن الحاج أبو الحسن القشيري النسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢. الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تذكرة الحفاظ. دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م
٣. ابن أبي يعلى أبو الحسين محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ) طبقات الحنابلة. المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت.
٤. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) المنهاج شرح صحيح سلم بن الحاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢
٥. المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاوي الكلبي المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠م
٦. الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م
٧. الحكم أبو عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حموديه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهري النسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٤٥هـ) المدخل إلى الصحيح، المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤
٨. -السيوطى جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر المتوفى ٩١١هـ تدريب الراوى في شرح تقریب النووي: ط دار الكتاب العربي تحقيق أحمد عمر هاشم - ١٤٠٩هـ